


نظائر الشريعة في الإسلام



تأليف

فصيحة الشيخ العلامة

محمد أمان بن علي الجامي

عميد كلية الحجارة الشرف ورئيس شعبة العقيدة بالدراسات العليا
في جامعة الإسلامية بالمدينة المنورة "سابقاً"

الدكتور
المذكور

نظام الأسرة في الإسلام

حقوق الطبع محفوظة



٢٠٠٤ - هـ ١٤٢٥

رقم الإيداع: ٣٣٨٦ / ٢٠٠٤



٨١ شارع الهدي المحمدي - متفرع من أحمد عرابي - مساكن عين شمس - القاهرة

محمول: ٠١٢٣٩٥٢٣١٧ جمهورية مصر العربية

E-Mail: DarAlmenhaj@HotMail.Com

٢٠١٤

من

نَظَارُ الْمُرْسَلِ فِي الْمُسَلَّمِ

تأليف

فضيل الشيخ العلامة

مُحَمَّد أَمَان بْن عَلَى الْجَامِي

عميد كلية الحديث الشريف ورئيس شعبة العقيدة بالدراسات العليا

بأكاديمية الأسلامية بالمدينة المنورة سابقاً



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمد لله وصلوة الله وسلامه وبركاته على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

تلقى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة دعوة كريمة من المجلس الأعلى ل الإسلامي كينيا بنيريبي للمشاركة في هذه الندوة الدينية المباركة - إن شاء الله -. .

فبادرت الجامعة فلبت الدعوة، ثم طلبت إلى الاشتراك في الندوة مثلاً لها ببحث أقدمه فيها.

فليبيت الطلب طبعاً لأنه طلب لا يرد مثله. لأن في تلبية هذا الطلب مساهمة في ميدان من ميادين الدعوة إلى الله، والدعوة إلى الله من أهم أهداف الجامعة الإسلامية، ومن أجلها أنشئت.

(١) ملحوظة:

تخریج الأحادیث التي بداخل الكتاب ليست من عمل الشیخ / محمد امان الجامی - رحمه الله -. .

نظام الأسرة في الإسلام



فها أنا إذن أتقدم بهذا البحث المتواضع. تحت عنوان: "نظام الأسرة في الإسلام".

والله أعلم أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم إنه خير مسئول وأكرم معط.





* فأقول - مستعيناً بالله وحده -:

إن للدعوة الإسلامية مجالات متعددة، وأساليب مختلفة، ومن أساليبها إقامة الندوات والمؤتمرات التي يلتقي فيها رجال الفكر الإسلامي وفقهاء المسلمين ليعالجوا فيها مشكلات الوقت، ويردوا الشبهات التي تثار حول الإسلام وعقيدة المسلمين، وبينوا للناس أحكام الدين الإسلامي في جميع مجالات الحياة لمن يحتاجون إلى البيان - وما أكثر من يحتاجون - ليكون الناس على بينة من أمور دينهم ودنياهם ويكون ذلك على ضوء الكتاب والسنة ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ولا سبيل للخروج من ظلمات الجهل والجاهلية إلا بفقه الكتاب والسنة، وتلك وظيفة رسول الله - عليهم الصلاة والسلام - من أولئم نوح - عليه الصلاة والسلام - إلى خاتمهم وإمامهم محمد - عليه من ربّه أفضل الصلاة والسلام -.

فيقول الله تعالى مخاطباً لنبيه الكريم محمد - عليه الصلاة والسلام - ومبيناً لوظيفته ووظيفة أتباعه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيرًا ﴾^{١٥} وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ يَارَبِّنَا وَسِرَاجًا مُنِيراً ﴿١٦﴾

نظام الأسرة في الإسلام

وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٥﴾ [الأحزاب: ٤٧-٤٥].
في هذه الآي الثلاث من سورة الأحزاب بيان لوظيفة
الرسول الكريم محمد -عليه الصلاة والسلام-، ووظيفة أتباعه.
وهي الدعوة إلى الله بإذنه وأمره وعلى بصيرة وعلم: ﴿فَلْ
هَذِهِ سَبِيلِي أَذْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].
وتکلیف الله نبیه بهذه الدعوة العامة التي تخص قومه دون
غيرهم -كما هو شأن دعوة الرسل من قبله- بل هي للناس كافة:
﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ﴾ [سما: ٢٨].
وهذا التکلیف له ولأتباعه يثبت له ثُمَّ لأتباعه أن يكونوا
شهداء على الناس جمیعاً.

وهذا يعني أن الرسالة الحمدية هي المهيمنة على جميع
الأديان، فدینه هو النظام الأخیر الذي لا يسع أحداً من البشر إلا
اتباعه، ولا تجوز مُخالفته.

وهو نظام رباني كامل؛ لأن الله الذي خلق هذا الكائن
الممتاز "الإنسان" لا يليق بحکمته أن يتركه هملاً دون أمر أو نهي
أو توجيه، ويسلمه للفوضى ليتخبط خبط عشواء، يحلل ويجرم



نظام الأسرة في الإسلام

كما يَهُوَ أَو يَشَاءُ أَو يَعْدُ مَا يَرِيدُ، كَلَا، بَلْ نَظَمَ لَهُ حَيَاتَهُ وَعَلَاقَاتَهُ الْمُتَنَوِّعَةِ وَأَرْسَلَ رَسُلَهُ لِهَذَا الْغَرْضِ ذَاتَهُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَبَهُ، وَأَرْسَلَ خَاتَمَ رُسُلِهِ مُحَمَّدًا -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، إِذَا لَا نَبِيَ بَعْدَهُ، وَآخِرُ كِتَبِهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ إِذَا لَا كِتَابٌ بَعْدَهُ، وَبِيَانِ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَتَفْسِيرِهِ فِي السَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَعْيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النَّحْل: ٤٤].

وَبِهَذَا كَلَّهُ نَظَمُ الْإِسْلَامِ عَلَاقَةَ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ وَخَالِقِهِ بِجِيَّثٍ يَصْبِحُ عَبْدًا لَهُ وَحْدَهُ يَعْبُدُهُ دُونَ غَيْرِهِ .. يَعْبُدُهُ بِعِبَادَةٍ مُنْظَمَةٍ مُضْبُوطةٍ بِضَوَابِطِ الشَّرْعِ، تُولِيُّ الْقُرْآنُ تَنْظِيمَهَا جَمْلَةً أَوْ تَفصِيلًا، وَشَرِحَتَهَا السَّنَةُ الْمُطَهَّرَةُ وَزَادَتْهَا بِيَانًا وَتَوْضِيحاً، عَلَى اخْتِلَافِ درَجَاتِهَا وَشَعْبَهَا الْكَثِيرَةِ، إِذَا يَقُولُ الرَّسُولُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «الْإِيمَانُ بَضْعُ وَسْتَوْنَ شَعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذْى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شَعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

وَهَذِهِ الشَّعْبُ كُلُّهُ عِبَادَةٌ وَطَاعَاتٌ، عَلَى تَفَاوِتِهَا.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.



oooooooooooooooooooooooo نظام الأسرة في الإسلام

وجميع العبادات يجب أن تكون مقيدة بشرعية الله التي تؤخذ رأساً من كتاب الله وسنة رسوله -عليه الصلاة والسلام-، وخاضعة لأحكامه، وسلوكُ العبد هذا المسلك في جميع عباداته ومعاملاته وجميع تصرفاته هو الذي يعنيه بالعلاقة بين العبد وربه وهي العبودية الخالصة، وحقيقة ألا يفقد ربُّ عبده حيث أمره، ولا يجده حيث تَهاه، وإن هفا أحياناً وخالف أمر ربه بادر بالتوبة والرجوع إلى الصواب، ليمحو أثر مخالفته وعصيَّانه بالتوبة والإِنْابة؛ لأن التوبة تحبُّ ما قبلها: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِذَا
الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

هكذا نظم الإسلام -بالاختصار- علاقة العبد بربه وخالفه. فكما نظم هذه العلاقة على الوجه الذي ذكرنا، كذلك اهتم الإسلام بتنظيم الأسرة.

وقد حث الإسلام على إنشاء مؤسسة الأسرة بتشريعه الزواج وحثه عليه مبيناً أن الزواج سكون للنفس للطرفين وهدوء لهما وراحة للجسد، وطمأنينة للروح وامتدادً للحياة إلى آخر مطافها. فلنستمع الآن إلى بعض الآيات القرآنية في هذه المعاني إذ



يقول الله تعالى وهو يبحث عباده على الزواج: ﴿فَإِنْكُحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَتَلَاثَ وَرَبْعَةٍ﴾ [النساء: ٣]. ويقول: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]. وحيث يقول: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]. ويقول: ﴿وَنِسَاءُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَتَىٰ شِئْمٌ وَقَدِمْوًا لِأَنفُسِكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

هكذا يتحدث القرآن عن مؤسسة الأسرة في عديد من الآيات، وبأساليب مختلفة كما رأينا، وكما نسمع مرة أخرى آية سورة النساء التي تبين أن طرفي هذه المؤسسة خلقا من نفس واحدة وكأنهما شطراً لنفس واحدة، فلا فضل لأحد الشطرين على الآخر في أصل الخلقة ومن حيث العنصر، وإنما يحصل التفاضل بينهما بأمور خارجية ومقومات أخرى غير ذاتية وصفات مكتسبة؛ إذ يقول الله تعالى في هذا المعنى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ وَاحِدَةٌ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]. هكذا يبحث الإسلام على إنشاء الأسرة لتكون امتداداً للحياة وراحة للطرفين.



أهداف الزواج في الإسلام

التشريع الإسلامي تُشرع حكيم، وله هدف ومعنى .. فالله تعالى من أسمائه الحكيم لذا يجب أن نعتقد جازمين أنه تعالى حكيم في تشريعيه كما هو حكيم في خلقه وصنعه. فحكم تشريع الزواج تكمن في الأمور التالية:

أ- غض البصر من الطرفين: وقد اهتم الإسلام في قرآن وسنة النبي الكريم ﷺ بهذا الأمر، يقول الله تعالى وهو يأمر الرجال والنساء معاً بغض البصر: ﴿قُلْ لِلّمُؤْمِنِينَ يَعْضُوُا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَقُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [آل عمران: ٣١-٣٠]. والتساهل في مسألة غض البصر يؤدي إلى الانزلاق الخلقي كما هو مشاهد في أكثر مدننا وعواصمها الإسلامية - وللأسف الشديد -.

ب- حفظ الفرج: وقد تناولت الآيات التي تقدم ذكرها



قريئاً الأمر بحفظ الفرج مع الأمر بغض البصر، ولعل الأول ينتفع الثاني بمعنى أن غض البصر ينتفع حفظ الفرج في الغالب الكبير؛ لأن من تمكنك منه مراقبة الله تعالى فلازم غض بصره خوفاً من الله وحياة منه سوف يحفظ فرجه عما حرمه الله عليه ولا يقع في الفاحشة. وقد صح عنه -عليه الصلاة والسلام- قوله: «العينان تزنيان وزناهما السماع».. إلى أن قال: «والفرج يصدق ذلك أو يكذبه»^(١)...

ج- الحصول على النسل: الذي هو لبنة في بناء المجتمع وسبب إكثار أتباع خاتم الأنبياء والمرسلين.

ويزيد الأمر وضوحاً الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن مسعود والذي يخاطب فيه الرسول الكريم -عليه الصلاة والسلام- شباب المسلمين بذلك الأسلوب الرقيق ليرشدهم إلى ما فيه صلاحهم ونجاتهم إذ يقول -عليه الصلاة والسلام-: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج

(١) أخرجه البخاري (٦٦١٢)، ومسلم (٢٦٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



oooooooooooooooooooo نظام الأسرة في الإسلام

فإنه أغض للبصر وأحفظ للفرج، ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء^(١). وعند البيهقي من حديث أبي أمامة: «تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم»^(٢).

وقد تقدمت بعض المعاني التي يمكن أن تعد من أهداف الزواج كالمدح وراحة النفس مثلاً.

وقد يخطئ الذين يظنون أن الغرض من الزواج هو الحصول على اللذة والمتعة كيما تيسر، وليس من وراء ذلك غرض آخر، وهذا التصور الخطأ قد أوقع كثيراً من الشباب في مهالك خطيرة وسقوط في الخلق والانحطاط، مما جعل حياة عديد منهم في كثير من البلدان شبيهة بحياة الحيوانات التي ليس عليها قلم التكليف بل هم أضل سبيلاً وأسوأ حالاً.



(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧٨/٧) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٤١).



من يتولى إدارة مؤسسة الأسرة؟

إن الإسلام لم يهمل إدارة هذه المؤسسة وبيان من يرأسها، أو من أولى الناس بتحمل مسئوليتها.

والذي يتضح من دراسة الإسلام أن الاختصاصات أو الصالحيات موزعة بين الطرفين والواجبات محددة، ولكل جانب خاص هو مسئول عنه:

فللرجل اختصاصات لا تشاركه فيه المرأة ولا تقوى على الاضطلاع ب مهمتها و سياستها، وللمرأة اختصاصات لا يصلح لها الرجل ولا يحسن القيام بها ..

فمحاولة أحد الطرفين التدخل في اختصاص الطرف الآخر يعرض المؤسسة للارتباك والاضطراب ويسلّمها للفوضى.

فلنستمع إلى بعض الآيات القرآنية وهي تنظم حياة الأسرة وتحدد المسؤوليات، فتعطي الرجل القوامة والإدارة حيث يقول تعالى :

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا



oooooooooooooooooooo نظام الأسرة في الإسلام

أنفقوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتَنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ^{هـ} [النساء: ٣٤].

فالآلية صريحة في إعطاء الرجل إدارة المؤسسة، والقوامة عليها كما ترى، ولم تُهمل الآية بيان السبب، بل بينت إذ يقول عجلة : ^(بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بِعَضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ). ثم إنَّه مِمَّا لا نزاع فيه أن أي مؤسسة أو شركة إنَّما ينتخب لإدارتها من لديه دراية وخبرة وقوة على الإدارة، وعلى الصبر على العمل وحنكة في سياسة طبيعة العمل، ومؤسسة الأسرة من أهم المؤسسات وأخطرها على الإطلاق إذ بصلاحها يصلح المجتمع وبفسادها يفسد المجتمع؛ لأنَّها هي الَّتي تقدم للمجتمع أفراداً هم لبناء بناء المجتمع، والبناء إنَّما يكتسب صفاته من مواد البناء قوة وضعفاً.

لهذا كله حَمَلَ الإسلام الرجل هذه المهمة، هي أمانة ثقيلة؛ لأنَّه ألقِ بها وأقوى على أدائها والمرأة المنصفة تعترف بذلك.

يقول الأستاذ محمد الغزالي في كتاب "حقوق الإنسان في الإسلام": "ولما كان الرجل بعيداً عن مشاغل الحيض والنفاس والحمل والرضاع، كان أجلد على ملاقة الصعب ومعاناة الحرف المختلفة،



نظام الأسرة في الإسلام

وكان الضرب في الأرض ابتغاء الرزق أصلق به هو ومن ثم فقد كلفه الإسلام الإنفاق على زوجته وعلى قرابته الإناث الفقيرات "اهـ". ما ذكره الأستاذ الغزالي جانب مهم ومعقول لترشيع الرجل لهذه المهمة القوامة.

وهنا جوانب أخرى تبدو عند التأمل في بعض النواحي وهي كثيرة. نكتفي بهذه الإشارة اقتصاداً في الوقت.





مسئوليّة المرأة في الأسرة

إذا كان الرجل هو الذي كلف ليمثل سياسة الأسرة الخارجية والاقتصادية على ما وصفنا، فإن المرأة هي المسئولة عن إدارة الأسرة الداخلية تحفظ بيت زوجها في حضوره وغيابه. وتحفظ أولاده وعليها تنظيم المُتَزَلِّ إلى غير ذلك من الشؤون المُتَزَلِّية.

ولهذا كلّه تتمتع بكل احترام وتقدير من أفراد الأسرة طالما حافظت على مسؤولياتها الداخلية، ولم تتعلّق إلى ما وراءها بما لا تستطيع القيام به من صلاحيات الرجل.





الإسلام لم يظلم المرأة

كثيراً ما نسمع تلكم الأصوات المنكرة التي تنادي بأن الإسلام هضم حقوق المرأة وظلمها ولم يعطها حريتها، ولم يساو بينها وبين الرجال إلى آخر تلكم العبارات المترجمة عما يكتبه أعداء الإسلام ضد الإسلام.

في الواقع أن أصحاب هذه الدعوى هم أحد رجلين اثنين: أما أحدهما: فجاهل ساذج سمع الناس قالوا قوله فاتبعهم بل صار لهم بوقاً يبلغ ما يقولون، وليس لديه علم يستند عليه فيما يقول ويذيع، بل ليس له من الأمر شيء إلا البلاغ، وهو يهرف بما لا يعرف.

وقد اغتر به كثير من الناس الذين لم يؤتوا من الفقه في الدين شيئاً ولا سيما النساء المثقفات بثقافة غير إسلامية أو الجاهلات المقلدات على غير هدى.

وهذا الصنف من الناس يضل ويضل غيره لأنه جاهل، وفي

الوقت نفسه أنه يجهل جهله، يصدق عليه قول القائل:

إذا كنت لا تدرى بأنك لا تدرى فذاك إذن جهل مضاد إلى جهل وأما الآخر: فهو إنسان ماكر يمكر ويكيد للإسلام وال المسلمين، ويريد أن يفسد عليهم دينهم وأخلاقهم عن طريق فساد الأسرة متأثراً بأعداء الإسلام ومنفذًا لخطتهم في محاربة الإسلام.

إن هذا وذاك هما اللذان يطلقان هذا الصوت المنكر في كل مكان لمحاولة التضليل، وقد تأثرت به الكثيرات من المسلمات الجاهلات ظناً منها أن هذا النداء في صالحهن فضلت أصواتهن إلى ذلك الصوت.

فبذلك تصبح المرأة المسلمة المتأثرة بذلك النداء ظالمة لدينها وإسلامها متهمة إياها بأنه ظلمها، ذلك الإسلام الذي رفع من شأنها لو كانت تعلم وتفقه - وأين الفقه لدى نسائنا إلا ما شاء الله - والله المستعان.

فعلى المرأة المسلمة المثقفة أن تدرس دينها لتعرف موقف الإسلام من المرأة وما لها من الكرامة في الإسلام ولا تتبع كل ناعق.

وفي الوقت نفسه عليها أن تطلع على ما في القوانين



نظام الأسرة في الإسلام

الأجنبية مثل القوانين الفرنسية وغيرها لتعلم موقف تلك القوانين من المرأة، ثمًّ عليها أن تعرف كيف كانت المرأة قبل الإسلام حيث كانت من سقط المتاع فاقدة القيمة والكرامة وما أكرمتها إلا الإسلام.





تتمتع المرأة في الإسلام بالحقوق المدنية مثل الرجل

للمرأة المسلمة حرية كاملة في الحقوق المدنية، وهي مثل الرجل في هذه الحقوق.

فللمرأة المسلمة أن تبيع وتشتري وتهب وتقبل الهبة وتعير وتستعير وتتصرف في مالها، ولها جميع التصرفات المالية مثل الرجل.





الحقوق الدينية للمرأة المسلمة

فالمرأة المسلمة تشرع لها جميع العبادات كالرجل فهي تصلي وتصوم وتزكي من مالها وتحج وتناب على عباداتها وطاعتها مثل ما يثاب الرجل وليس أجرها دون أجر الرجل. إلا أن الإسلام قد يخفف عن المرأة بعض العبادات تقديرًا لظروفها الطارئة فمثلاً يسمح للمرأة الحائض في ترك الصلاة ولا تؤمر بقضائها بعد الطهر لما في ذلك من المشقة والحرج: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

ولها أن تترك الصيام أيام عادتها، ولكنها تقضي على السعة لعدم المشقة عليها في قضاء الصوم بخلاف الصلاة، والنفساء تعامل بنفس المعاملة.





حرية الزواج للمرأة المسلمة

الإسلام يعطي المرأة حرية كاملة في الزواج، فهي التي تختار الزوج الصالح لها قبل أن يكلفها ولديها على من يختاره هو، بل ليس له أن يزوجها إلا بإذنها الصريح بالنطق إذا كانت المرأة شيئاً لأنّها قد جربت الرجال ولا تستحي أن تقول نعم أو لا.

وأما البكر فيكفي في إذنها السكوت حين الاستئذان فلابد من الاستئذان، ولو زوجها أبوها في صغرهما وقبل بلوغها فلها الخيار إذا بلغت بين إجازة ذلك الزوج أو رفضه.

هذا هو حكم الإسلام في الزواج حيث يقول الرسول -عليه الصلاة والسلام-: «لا تنكح الأم حَتَّى تستأمر. ولا تنكح البكر حَتَّى تستأذن، وإذا صرحتها أي: سكوتها»^(١). أو كما قال -عليه الصلاة والسلام- رواه البخاري من حديث أبي هريرة.

(١) أخرجه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



إرث المرأة في الإسلام

وقد ركز دعاة المساواة على هذه النقطة فتمكنوا من تضليل الكثيرات من المسلمات الغافلات حيث زينوا لهن بأن الإسلام يفضل الرجل على المرأة فيعطيه في الميراث أكثر من النساء فيعطيه مثل حظ الأثنين ولماذا؟!!..

وللإجابة على هذا السؤال أقوال:

حقاً إن الإسلام يعطي الرجل نصيب امرأتين وهذا التفصيل في الميراث لا يترتب عليه تفضيل الرجل على المرأة في كل شيء كما سنت قريباً -إن شاء الله-.

كما لا يلزم منه الخط من مكانة المرأة بل إنه عطاء عادل ومنصف.

بيان ذلك ما سبق أن ذكرنا من أن الإسلام يكلف الرجل وحده بالإنفاق على الأسرة المكونة من الزوجة والأولاد بل وعلى كل محتاج من أقاربه، ولم يكلف المرأة حتى بنفقة نفسها ولا



نظام الأسرة في الإسلام

نفقتها على زوجها ولو كانت هي أغنى من زوجها، وأما قبل الزواج فنفقتها على أهلها.

فهل من الإنفاق أن تعطي المرأة المنفق عليها مثل الذي ينفق عليها؟!!

أعتقد أن المرأة المسلمة المنصفة سوف تبادر بالجواب على هذا السؤال قبل الرجال قائلة: إن ذلك ليس من الإنفاق لو حصل.

بل الإنفاق ما فعله الإسلام وقد أنصفت الرجل والمرأة معًا والله الحمد والمنة.





سفر المرأة في الإسلام

النقطة الثانية من النقاط التي يركز عليها دعوة الحرية والمساواة مشكلة سفر المرأة يقولون: إن الإسلام لا يسمح لها بالسفر كما يسمح للرجل ولو في سفر أداء فريضة الحج ولماذا؟!! والعجيب من أمر هؤلاء أنهم كثيراً ما يقلبون الحقائق ليغالطوا الناس فيجعلون الإهانة كرامة والكرامة إهانة كما في هذه المسألة. والمرأة المسلمة الجاهلة تسمع لكل ناعق بجهلها أمر دينها واستجابة للعاطفة أحياناً.

وفي الواقع أن الإسلام لم يمنع المرأة من السفر المباح إلا أنه قيد سفرها بقيد واحد، وهذا القيد في الحقيقة إكرام لها وحفظ لشرفها لو كانوا يعلمون.

يشترط الإسلام لسفر المرأة وجود زوجها معها في السفر أو أحد أقاربها الذين تحرم عليهم تحريراً مؤبداً كأبيها وأخيها مثلاً، لأن هؤلاء سوف يضطرون بأنفسهم في سبيل المحافظة عليها وحفظ كرامتها ولا تصل الذئاب إليها إلا على أشلاءهم.



oooooooooooooooooooo نظام الأسرة في الإسلام

كما يقومون بخدمتها في سفرها حيث تعجز عن الخدمة.
وهل اشتراط الإسلام لسفر المرأة هذا الشرط يعتبر إهانة للمرأة أم
هو إكرام لها؟ إنَّها لإحدى الكُبُر !!

فلتعقل المرأة المسلمة الإجابة على هذا الاستفهام.

أما السفر من حيث هو فالإسلام لا يمانع فيه.

فالمرأة ت safِر للحج، وتسافر للتجارة، وتسافر لزيارة أهلها
وأقارِبها وتسافر لطلب العلم ولغير ذلك من الأسباب طالما الشرط
متوفِّر وهو وجود الزوج أو المحرم معها.

هذا هو حكم الإسلام في سفر المرأة أيها المسلمون إذ يقول
رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن ت safِر
مسيرة يوم إلا ومعها رجل ذو مَحْرَمٍ عليها»^(١).

وللحديث ألفاظ كثير وروايات متعددة وكلها تدل على أن
الإسلام يشترط في سفر المرأة وجود الزوج أو رجل ذي محرم
عليها تحرِم عليه تحرِيمًا مؤبدًا.
وهذا يعد إكراماً للمرأة المسلمة لو كانت تعلم، وبالله التوفيق.

(١) أخرجه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



موقف الإسلام من التبرج والاختلاط والخلوة

إن موقف الإسلام واضح من هذه الجاهليات وهو موقف فطري ومعقول، بل ومحبوب لدى الأذواق السليمة، والإسلام يشدد الإنكار على هذه الجاهليات ولا سيما جاهلية الخلوة إذ يقول رسول المهدى -عليه الصلاة والسلام-: «ألا لا يخلون رجال بأمرأة إلا كان ثالثهما الشيطان»^(١). «لا يخلون أحد بأمرأة إلا مع ذي محروم»^(٢).

هكذا يقول رسول الإسلام أيها المسلمين. وفي النهي عن جاهلية التبرج، يقول الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي يُوتَكُنَ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]. ويقول مخاطبًا لنبيه وخليله محمد -عليه الصلاة والسلام-: ﴿بِإِيَّاهَا النَّبِيُّ

(١) أخرجه الترمذى (٢١٦٥) من حديث عمر بن الخطاب، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٢٥٤٦).

(٢) أخرجه البخارى (٥٢٣)، ومسلم (١٣٤١) من حديث ابن عباس.



نظام الأسرة في الإسلام

قُل لَّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ﴿٥٩﴾ [الأحزاب: ٥٩]. هكذا يأمر الإسلام المرأة المسلمة ابتداءً من أمهات المؤمنين الطاهرات إلى يوم الناس هذا، بل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

يأمرها بالحشمة والحياء وعدم الاختلاط؛ لأن الحباء شعبة من الإيمان وينهى عن هذه الجاهليات ويشدد الإنكار عليها؛ لأنها ذرائع للفساد الخلقي الذي إذا أصييت به المجتمعات ضاعت وذهبت ولقد صدق الشاعر حيث يقول:

فإن هُمُ ذهبت أخلاقهم ذهبوا
وإئما الأمم الأخلاق ما بقيت



موقف الإسلام من عمل المرأة

ولسنا نقول - كما يظن - أن المرأة لا تخرج من بيتها لزاولة الأعمال، كلا بل للمرأة المسلمة أن تعمل ولها مجالات واسعة في العمل.

والقول بأن الإسلام يمنع المرأة عن العمل إساءة إلى الإسلام وسمعته كما أن القول: مجال عملها ضيق قول غير محرر، فالمرأة المسلمة لها أن تزاول أعمالها دون محاولة أن تزاحم الرجال أو تختلط بهم أو تخليو بهم.

للمرأة أن توظف مدرسة أو مديرية أو كاتبة في المدارس النسائية، ولها أن تعمل طبيبة أو ممرضة أو كاتبة أو في أي عمل تُجيده في المستشفيات الخاصة بالنساء إلى آخر الأعمال المناسبة لها.

أما المرأة التي تخرج من بيتها بدعوى أنها تريد أن تعمل - متبرجة - بزيتها ومتغطرة ومنكرة مائلة ممبلة وكأنها تعرض نفسها حين



تحول بين الرجال.

فموقف الإسلام منها أنه يشبهها بالمرأة الزانية لما أثبت عند الترمذى من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «والمرأة إذا استعطرت فمررت بال مجلس فهى كذا وكذا يعني: زانية»^(١).

قال الترمذى: هذا حديث صحيح، ولأبي هريرة مثله عند أبي داود، والذي يبدو أن اللفظة -يعنى: زانية- من قول أبي موسى الأشعري تفسيرًا لكتابنا وكذا والله أعلم.

وهذه المرأة مثلها كمثل طعام شهي بذل صانعه في إعداده كل ما في وسعه، ثم أخذه فجعله في قارعة الطريق وبجوار المستنقعات فرفع عنه الغطاء فهاجرت إليه الحشرات من كل مكان تستنشق ريحه، فأخذ الذباب يحوم حوله فيسقط فيه أحياناً والناس ينظرون إليه مستقدرين وعابسين وجوههم.

(١) أخرجه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذى (٢٧٨٦)، والنسائى (٥١٢٦)، من حديث أبي موسى الأشعري عليه، وصححه العلامة الألبانى في صحيح الجامع (٣٢٣).



نظام الأسرة في الإسلام

وفي النهاية يصبح عشاء للكلاب إذا تغلبت على الحشرات ولابد أن تتغلب. هذا مثل المترجحات المتحولات. فلتربأ المرأة المسلمة بنفسها وشرفها عن هذه المنزلة المنحطة ولتسدل جلباب الحياة على وجهها كما أمرها ربها خير لها عند الله وأمام المجتمع. ويريد الإسلام من وراء هذا كله المحافظة على الأسرة المسلمة؛ لأن سلامتها تعني سلامة المجتمع كما أن فسادها فساد المجتمع كله كما تقدم.

وقد حرص الإسلام على هذا المعنى كل الحرص وأنه لا يغفل هذه المحافظة حتى في حال أداء بعض العبادات التي تؤدي في حال اجتماع الرجال والنساء في مكان واحد كالجمعة والعيدين مثلاً، فقد نظم الإسلام كيف يتم هذا الاجتماع لأداء تلك العبادات.

يقول رسول المهدى -عليه الصلاة والسلام- وهو ينظم الصفوف: «خُير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها»^(١).

(١) أخرجه مسلم (٤٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



oooooooooooooooooooo نظام الأسرة في الإسلام

ولعلمه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ما تثيره المرأة المتعطرة في صدور الرجال أمرها بقوله: «إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة»^(١).

* * وبعد:

إن هذا الحديث والذي قبله يعتبران -بحق- من أبرز أمثلة سد الذرائع كما ترى. والله الموفق.



(١) أخرجه النسائي (٥١٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٠٣).



إنها الحياة الزوجية

تنتهي الحياة الزوجية بأحد فردين اثنين:

١ - فراق بالموت وهو أمر لا يملك كل من الطرفين تقادمه أو تأخيره فلذا نُمسك عن الحديث عنه.

٢ - فراق بالطلاق وهو محل حديثنا:

يعتبر الطلاق في نظر الإسلام مخرجاً مما قد يتفاقم بين الأزواج من الخلافات والتزاعات وهو بمثابة الكي في حل المشكلات الزوجية والكي آخر العلاج.

حيث يبدأ علاج المشكلات الزوجية على النحو التالي:

- أ - الوعظ .. الوعظ الذي يتضمن النصح والتوجيه وبيان ما على الزوجة من حقوق الزوج، كما يتعرض لبيان حقوق الزوجة على الزوج، ويركز على بيان ما يتربى على تضييع حقوق الزوج وعصيائه.
- ب - الهجران في الفراش .. الهجران الذي يجلب لها نوعاً من الوحشة وعدم الأنس ويدعو إلى التوبة والرجوع إلى الطاعة.



oooooooooooooooooooooo نظام الأسرة في الإسلام

ج- الضرب شريطة أن يكون ضرب تأديب وتخويف فقط
 لا ضرب انتقام بجرح الجلد أو يكسر العظم.

د- جلسة مفاوضة ومناقشة يشترك فيها حكم من أهله
 وحكم من أهلهما، وإذا لم يُجد شيء مما ذكر وضاق كل واحد
 منهما نفساً بالحياة الزوجية هنا يأتي الطلاق لإنقاذ الموقف بإنهاء
 تلك الحياة التي تحولت جحيمًا لا طلاق بعد أن كانت مودة
 ورحمة وطمأنينة وراحة.

وهذه المراحل التي تسبق الطلاق -وربما تمنع الطلاق- بینتها
 سورة النساء في الآيتين التاليتين:

إذ يقول ربنا -عز من قائل-: ﴿الرِّجَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ
 بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بِغَضَبِهِمْ عَلَى بَعْضِهِمْ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ
 قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ لَشُوَّهَدْنَ
 فَعِظُوْهُنَّ وَاهْجُرُوْهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوْهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا
 عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤].

﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ
 يُرِيدَا إِصْنالًا حَايُوقِقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا خَيْرًا﴾ [النساء: ٣٥].



لماذا جعل الإسلام الطلاق في يد الرجل فقط؟

وقد تبين مما تقدم أن مشروعية الطلاق أمر له أهميته في الموضوع إذا ثبت أنه العلاج الأخير في المشكلات الزوجية. وبقي في المقام سؤال له وزنه إذا فهم جوابه حق الفهم وهو: لماذا جعل الطلاق في يد الرجل فقط!!؟؟ قبل أن يكون للمرأة فيه دور يذكر اللهم إلا ما كان من قبل الخلع وهو فراق تشرك فيه المحكمة الشرعية ولا تستقل به المرأة كما هو معروف.

الجواب على هذا السؤال أن يقال:

لما كان الرجل هو الغارم الذي عليه المهر وسائر النفقات جعل الطلاق في يده؛ لأنه سوف لا يفرط في الحياة الزوجية التي غرم في تأسيسها، بل سوف يكون أحقر ما يكون على بقاء مؤسسة الأسرة متمتعة بالهدوء والراحة كلما وجد إلى ذلك سبيلاً ولو جعل الطلاق في يد المرأة لرأينا الآتي:



oooooooooooooooooooo نظام الأسرة في الإسلام

رأينا رجلاً يؤسس ثمَّ يؤثُّ فيحرص على النتائج المنتظرة من المؤسسة، ثمَّ رأينا امرأة -ناقصة العقل والتفكير- تهدم المؤسسة وتبعثر الآثار لأنفه الأسباب؛ لأنَّها لمْ تغرس شيئاً عند تأسيس المؤسسة بل ربَّما رغبت عن هذه المؤسسة لتجرب غيرها. وفي اعتقادِي أنَّ المرأة المسلمة المنصفة تصدقني فيما ذكرتُه، قبل الرجل نفسه؛ لأنَّ بعض الواقع من تصرفات بعض النساء تشهد لما قلنا في الوقت الذي ليس في يدها الطلاق. والله أعلم. وبعد أيها الأخوة المسلمين؛ فلتتمثل إسلامنا بالعمل ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً لا بالقول فقط؛ لأنَّ الإسلام دين عمل وتطبيق، فالمسلم معناه هو الإنسان المستسلم المنقاد لأوامر ربه وحالقه والمنفذ لأحكامه.

والقصد الحسن والنية الصادقة والعمل الصالح ومُحاولة تطبيق الشريعة، هذه المعانٍ هي محل نظر الرب من عبده؛ إذ يقول رسول المهدى -عليه الصلاة والسلام-: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكُمْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»^(١).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



نظام الأسرة في الإسلام

أيها الأخوة؛ إن لديكم الفرصة لتعملوا لدينكم وإسلامكم؛ لأن قانون بلدكم يسمح لكم أن تخدموا دينكم بكل حرية، فعليكم أن تدركون أن هذه الحرية نعمة من نعم الله عليكم، فعليكم أن تستغلوا بالعمل الجاد لنشر تعاليم إسلامكم. والله معكم إن صدقتم في أعمالكم؛ لأنه تعالى مع العاملين الصادقين يوفّقهم ويهديهم.





فهرس الموضوعات

٥	مقدمة
١٢	أهداف الزواج في الإسلام
١٥	من يتولى إدارة مؤسسة الأسرة؟
١٨	مسئولة المرأة في الأسرة
١٩	الإسلام لم يظلم المرأة
٢٢	تمتّع المرأة في الإسلام بالحقوق المدنية مثل الرجل
٢٣	الحقوق الدينية للمرأة المسلمة
٢٤	حرية الزواج للمرأة المسلمة
٢٥	إرث المرأة في الإسلام
٢٧	سفر المرأة في الإسلام
٢٩	موقف الإسلام من التبرج والاختلاط والخلوة
٣١	موقف الإسلام من عمل المرأة
٣٥	إنّها الحياة الزوجية
٣٧	لماذا جعل الإسلام الطلاق في يد الرجل فقط؟
٤٠	الفهرس

